

قرار رئيس جمهورية مصر العربية
رقم ٢٨٦ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك

الدولة الخاصة؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط

استخدامات أراضي الدولة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضي

الدولة حتى عام ٢٠١٧؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرار:

(المادة الأولى)

تُخصص المساحات المبينة فيما بعد من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة

لصالح محافظة سوهاج لاستخدامها في إقامة المشروعات المبينة قرين كل منها،

وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها في هذا الشأن:

- ١ - مساحة ١٢ ، . فدان - وفقاً للخرائط والإحداثيات المرفقة ويرمز لها بـ (أ) -

لاستخدامها في إقامة وحدة مطافئ .

- ٢ - مساحة ٨٤ , ٤ فدان - وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة ويرمز لها بـ (ب) -
لاستخدامها في إقامة نادٍ رياضي .
- ٣ - مساحة ٣٤ , ١ فدان - وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة ويرمز لها بـ (ج) -
لاستخدامها في إقامة مركز شباب .
- ٤ - مساحة ٥٥ , ٠ فدان - وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة ويرمز لها بـ (د) -
لاستخدامها في إقامة مدرسة تعليم أساسى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ رمضان سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٨ يوليه سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسى







